

قانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٩٠

يربط حساب ختامي موازنة الهيئة العامة لتطوير المحالج

عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يربط حساب ختامي كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة العامة لتطوير المحالج عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٤٤٠٧ جنيات (فقط وقدره خمسمائة وأربعة وتسعون ألفاً وأربعمائة وسبعة جنيات لا غير) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامي الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٦١١٩١٠ جنيات (فقط وقدره ستمائة وأحد عشر ألفاً وتسعمائة وعشرة جنيات لا غير) تستبعد بالتحصيل من الباب الثالث وموزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ٥١٠٥٥٧ جنياً .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠١٣٥٣ جنياً .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامي الاستخدامات الرأسمالية بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٤٤٠٧ جنيات (فقط وقدره خمسمائة وأربعة وتسعون ألفاً وأربعمائة وسبعة جنيات لا غير) .

ثالثا - الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية من السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٥٩٤٤٠٧ جنهات (نقط و قدره خمسمائة وأربعة وتسعون ألفاً وأربعمائة ومبعة جنهات لا غير) بالباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة :

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره.

يبصم هذا القانون بمخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك